

القرار ١٦٨١ (٢٠٠٦)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٤٥٠ المعقودة في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٦

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد جميع قراراته وبياناته السابقة المتصلة بالحالة بين إثيوبيا وإريتريا (يشار إليهما أدناه بكلمة "الطرفان") وما ورد فيها من مقتضيات، بما في ذلك على وجه الخصوص القرارات ١٣٢٠ المؤرخ ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ و ١٤٣٠ المؤرخ ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٢ و ١٤٦٦ المؤرخ ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٣ و ١٦٤٠ المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ و ١٦٧٨ المؤرخ ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٦، فضلا عن بيان رئيسه المؤرخ ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦ (S/PRST/2006/10)،

وإذ يؤكد التزامه الراسخ بعملية السلام، وبالتنفيذ الكامل والعاجل لاتفاقات الجزائر، وأهمية التنفيذ السريع لقرار لجنة الحدود بين إثيوبيا وإريتريا (S/2002/423) باعتباره أساسا للعلاقات السلمية وعلاقات التعاون بين الطرفين،

وإذ يعيد تأكيد سلامة المنطقة الأمنية المؤقتة المنصوص عليها في اتفاق وقف الأعمال العدائية المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (S/2000/601)، وإذ يشير إلى الأهداف المتوخاة من إنشاء تلك المنطقة، وإلى التزام الطرفين باحترامها،

وإذ يؤكد كذلك أن الترسيم الكامل للحدود بين الطرفين يعد ضرورة حيوية لإحلال سلام دائم بين إثيوبيا وإريتريا، وفي المنطقة، وإذ يشير إلى أن الطرفين اتفقا على قبول قرارات لجنة الحدود بين إثيوبيا وإريتريا بشأن تعيين الحدود وترسيمها بوصفها قرارات نهائية وملزمة،

وإذ يرحب بعقد اجتماعي للجنة في ١٠ آذار/مارس و ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦ في لندن، وإذ يدعم العملية التي تضطلع بها اللجنة حاليا،



وإذ يؤكّد من جديد التزامه القوي بكفالة سماح الطرفين لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا بأداء مهامها، ومدّ البعثة بما يلزمها من سبل الوصول والمساعدة والدعم والحماية لأداء هذه المهام،

وإذ يشيد بدور بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، وإذ يعرب مرة أخرى عن بالغ تقديره للبلدان المساهمة بقوات لإسهامها في عمل البعثة وإخلاصها له، رغم ما تواجهه من صعوبات حساس،

وإذ يرحب باعترام الأمين العام إبقاء عمليات البعثة قيد الاستعراض الدقيق مع الاستمرار في مراعاة التطورات في الميدان وآراء الطرفين، والرجوع إلى المجلس بتوصيات حسب الاقتضاء لإدخال تعديلات أخرى على ولاية البعثة ومستويات قوتها ومفهوم العملية حالما يستدعي الأمر ذلك،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخين ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ (S/2006/1) و ٦ آذار/مارس ٢٠٠٦ (S/2006/140)، وفي الخيارات المتعلقة بمستقبل البعثة، والواردة فيهما،

وإذ يشير إلى الفقرة ٤ من القرار ١٦٧٨ (٢٠٠٦)،

١ - يقرّر تمديد ولاية البعثة لفترة أربعة أشهر حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦؛

٢ - يأذن بإعادة تشكيل العنصر العسكري للبعثة ويوافق في هذا الصدد على أن يُنشر في البعثة ما يصل إلى ٢ ٣٠٠ فرد، منهم ما يصل إلى ٢٣٠ مراقبا عسكريا، في إطار الولاية الحالية للبعثة، بالصيغة المنصوص عليها في القرار ١٣٢٠ (٢٠٠٠) والمعدلة لاحقا في القرار ١٤٣٠ (٢٠٠٢)؛

٣ - يطالب الطرفين بالامتنال التام للقرار ١٦٤٠ (٢٠٠٥)؛

٤ - يناشد الطرفين أن يتعاونوا تعاوننا تاما مع اللجنة من أجل استئناف عملية ترسيم الحدود، ويؤكّد أن المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ اتفاقات الجزائر تقع على عاتق الطرفين، ويدعو مجددا الطرفين إلى تنفيذ قرار اللجنة بشكل كامل ودون مزيد من التأخير وهيئة الظروف اللازمة لتعجيل بوتيرة ترسيم الحدود؛

٥ - يطالب الطرفين بتوفير ما يلزم من سبل الوصول والمساعدة والدعم والحماية للبعثة لأداء مهامها، بما في ذلك المهمة الموكلة إليها وهي مساعدة اللجنة في تنفيذ قرار تعيين الحدود بشكل سريع ومنظم، وفقا للقرارين ١٤٣٠ (٢٠٠٢) و ١٤٦٦ (٢٠٠٣) ويطالب بأن يتم رفع كل التقييدات على الفور؛

٦ - يدعو الدول الأعضاء إلى توفير الدعم المتواصل للبعثة وتقديم التبرعات للصندوق الاستئماني، المنشأ عملاً بالقرار ١١٧٧ (١٩٩٨) والمشار إليه في المادة ٤ (١٧) من اتفاق السلام الشامل الذي وقعته حكومتا إثيوبيا وإريتريا في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، دعماً لعملية ترسيم الحدود؛

٧ - يطلب إلى الأمين العام إطلاع المجلس عن كثب وبانتظام على التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٨ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.
